

سؤال/النزول القرآن أسباب اعتمد عليها العلماء في معرفة أسباب النزول أذكرها بإيجاز وفائدته مؤيدا ما تذكر

بالدليل سنة ٩٥

أسباب النزول لا يمكن أن تدرك بالرأى. أو الاجتهاد إذن، لا بد أن تعتمد أسباب النزول على الآتى

- ١/ الرواية الصحيحة عن الرسول صلى الله عليه وسلم أو الصحابة،
- ٢/ أو السماع من الصحابة الذين شهدوا التنزيل ووقفوا على أسباب النزول وبحثوا عن علم أسباب النزول واجتهدوا في طلب أسباب النزول مثل الصحابة،
- ٣/ أو العلماء الموثقين الذين وقفوا على الأسباب وبحثوا فيها ممن ورد عن الصحابة والتابعين وغيرهم ممن تعلموا علومهم على أيدي العلماء الموثقين مثال/ وقد قال ابن سيرين/ سألت عبيدة عن آية من القرآن. فقال : اتق الله وقل حق. ذهب الذين يعلمون فيما أنزل الله من القرآن.

ويعتمد في معرفة سبب النزول شرط النقل الصحيح

١/ فإذا صرح الراوى بلفظ السبب فهو نص صريح كقوله الراوى/ سبب نزول هذه الآية كذا وكذا/ أو

٢/ قال حدث كذا ٣/ أو سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن كذا فنزلت الآية فهو نص صريح في سبب النزول.

هل العبرة بعموم اللفظ أم بخصوص السبب؟

بمعنى سؤال/ إذا وقعت حادثة فنزلت في شأنها آية كريمة، فهل يقتصر حكم هذه الآية على هذه الحادثة أو الواقعة أو الشخص الذى نزلت فيه فقط أم يتعدى الحكم إلى جميع المسلمين.

الجواب/ لها ثلاث صور

١/ يكون اللفظ عام والسبب عام فيحمل على عمومته مثل روى مسلم أن اليهود إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت (لم تجلس معهم في البيت) فسأل الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم فأُنزل الله (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ) (٢٢٢) بالبقرة) فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شئ إلا النكاح

٢/ يكون اللفظ خاص والسبب خاص فيحمل على خصوصه مثل (فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى (١٤) لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى (١٥) الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى (١٦) وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى (١٧) الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى (١٨) وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى (١٩) إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى (٢٠) وَلَسَوْفَ يَرْضَى بالليل) نزلت في أبى بكر الصديق بإجماع أهل السنة لأن الآية ليس بها صيغة عموم الدليل الألف واللام تفيد العموم إذا كانت موصولة أو معرفة في الجمع/ واللام في (الأتقى) ليست موصولة لأن اللام لا توصل بأفعل التفضيل باتفاق/ والأتقى ليست جمع لأنها مفرد والعهد موجود خصوصا مع ما يفيد صيغة أفعل من التمييز وقطع المشاركة إذا هي خاصة بالقطع ومقصورة على أبى بكر الصديق واستدل الراوى بالآية مع قوله (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (١٣) على أن الصديق أفضل الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم

٣/ اللفظ عام والسبب خاص اختلف العلماء

١/ فجمهور العلماء يذهبون إلى أن العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السبب، وهذا هو الرأى الصحيح والأرجح مثل الحكم المأخوذ من لفظ آيات اللعان العام الذى نزل في هلال بن أمية وزوجته يكون دليل لباقي المسلمين بدون احتياج إلى دليل آخر ويتفق مع عموم الأحكام الشرعية فلاية التى بها سبب معين أمر أو نهى أو مدح أو ذم تتناول (تشمل) هذا الشخص وغيره لمن في منزلته ومن بعده/ فتعم ما يشبهه إلى يوم القيامة فلا يوجد مسلم أو عاقل يقول أن (آية الظهار) خاصة بامرأة ثابت بن قيس وآية الكلاله في جابر فقط الدليل بالبخارى جلس عبد الله بن معقل فسأل كعب بن عجرة عن الفدية فنزلت (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ) فقال نزلت في خاصة وهى لكم عامة حملت إلى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل (كوتو) يتناثر على وجهي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت أرى الوجل بلغ بك ما أرى تجد شاه فقلت لا فقال صم ٣ أيام أو أطعم ٦ مساكين لكل مسكين نصف صاع

ب/ وهناك رأى آخر بأن العبرة بخصوص السبب لكن رأى ضعيف. قال السيوطى رحمه الله فى كتابه "الإتقان فى علوم القرآن" لكن مردود والصحيح هو/ الدليل على عموم اللفظ هو احتجاج الصحابة وغيرهم فى وقائع وقعت وطبقت الصحابة فيها بعموم آيات نزلت على أسباب خاصة مثل ١/ نزول آية الظهار فى سلمة بن صخر ٢/ وآية اللعان فى شأن هلال بن أمية ٣/ وحد القذف فى رماة عائشة، ثم طبقت الصحابة الحكم بعد ذلك على غيرهم نفس الحكم، إذا السبب لعموم اللفظ.

طرق معرفة سبب النزول وفوائد سبب النزول هي

سؤال/اذكر فوائد ومعرفة سبب النزول/الجواب تعرف أسباب النزول عن طريق الرواية والنقل عن الصحابة الذين عاصروا نزول القرآن وسمعوه من الرسول صلى الله عليه وسلم وعایشوا أحداث الإسلام والوقائع وهي الآتي

أولاً/أمر يحصل للصحابة بقرائن تختلف حسب القضايا وربما بعض الصحابة لم يجزم (ليس يقين) ويقول أحسب هذه الآية نزلت في كذا. مثل ١/سبب نزول (قُلْ وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) (٦٥) بالنساء) حدث خلاف بين الزبير ورجل من الأنصار في شراج الحرة، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم : أسق (بريله مینومن) يا زبير. ثم أرسل الماء إلى جارك. فقال الأنصاري/يا رسول الله، كان ابن عمك! فغضب الرسول صلى الله عليه وسلم وتلون وجهه، وقال للزبير أسق ثم أحبس الماء حتى يبلغ الجدر (بنتن) قال الزبير: فما أحسب هذه الآية إلا نزلت في هذه (فلا وربك لا يؤمنون)

٢/ نزلت في النهي عن الصلاة حال السكر مثل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ (٤٣) بالنساء) السبب ٠ صلى البعض وهو سكران فخلط في قراءته حتى نطق بالكفر وهو لا يشعر

٣/ نزلت في تحريم الخمر دائما (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٩٠) بالمائدة) نزلت لما شربوا وانتشروا وضرب بعضهم بعضا حتى ظهرت آثار الضرب في وجوههم ونشأ عن ذلك حقد وحسد في قلوبهم

ثانيا/دفع توهم الحصر بالذي يفيد ظاهره الحصر. مثل: { ١٤٤ } قل لا أحد في ما أوحى إليّ محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقا أهل لغير الله به) قال الشافعي إن الحصر في الآية ليس حصر حقيقة فهذه الآية نزلت بسبب الكفار الذين رفضوا أن يحرموا ما أحل الله، وذلك عناد (كدكيلن) منهم ومحادة لله ورسوله. فجاءت الآية مناقضة لغرضهم. * والتقدير كأن الله يقول للكفار لا حرام إلا ما أحللتوه من الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به * مثلاً يقول رجل لآخر لا تأكل اليوم حلاوة. فاجاب الرجل لا أكل اليوم إلا حلاوة من أجل معاكسة * فهذا الحصر ليس حقيقياً (نفى وإثبات) بمعنى أنه لم يقصد أن غير ذلك حلال * ولكن هذا الحصر صوري يريد منه المضادة ومعاكسة وليس النفي والإثبات على الحقيقة * ولم يقصد حل ما وراءه * لأن القصد إثبات التحريم وليس إثبات الحل .

ثالثاً/ تعيين من نزلت فيه الآية لنلا يشتبه بغيره فيبرأ متهم أو يتهم برئ ولئلا يسند الفضل لغير اهله/مثال:

١/بالبخاري قالت عائشة كان مروان على الحجاز في إمارة معاوية فجعل مروان يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه/ فقال عبد الرحمن بن أبي بكر لمروان شينا/فقال مروان خذوه فدخل عبد الرحمن بيت عائشة فلم يقدروا عليه مروان/فقال مروان هذا الذي نزلت فيه (وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أَفْ لَكُمْ أَنْتَعِدَانِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلْتُ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَعْجِلَانِ اللَّهَ وَيْلَكَ آمِنْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ (١٧) بالاحقاف) فقالت عائشة من وراء الحجاب ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن إلا أنزل عذري/وفي رواية لما طلب مروان البيعة ليزيد قال مروان سنة أبي بكر وعمر/ فقال عبد الرحمن سنة هرقل وقيصر //قال مروان هذا الذي نزل فيه الآية فبلغ عائشة قالت كذب مروان والله ما هو به ولو شئت أن أسميه لسميته. ٢/ فإذا عرفت سبب نزول قوله (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (٢٠٧) بالبقرة) عرفنا الصحابي الجليل صهيب بن سنان

رابعاً/الإستعانة على فهم الآية بأسباب النزول ودفع الإشكال عن الآية. قال الواحدى/لا يمكن معرفة تفسير الآية بدون معرفة قصة الآية وبيان نزول الآية قال ابن تيمية/معرفة أسباب النزول تساعد على فهم الآية/ فان العلم بسبب النزول يورث العلم بالمسبب(معنى الآية)مثال:

١/ (وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (١١٥) بالبقرة) **نقول ظاهر الآية** يدل أن للإنسان يصلى إلى أى جهة شاء ولا يجب عليه التوجه للكعبة فهذا يعارض قوله (قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ (١٤٤) بالبقرة) **لذا يظهر المعنى الصحيح إذا علمنا أن سبب نزولها كان إما ١/ فى صلاة النافلة (سنة) فى السفر الدليل كان الرسول صلى الله عليه وسلم يصلى على راحلته تطوعاً أينما توجهت به وهو أت من مكة إلى المدينة أو ب) أو رجل صلى باجتهاده ثم تبين له بعد ذلك أنه أخطأ فى القبلة فيكون الحكم لا إعادة عليه.** إذن، **نقول** (فأينما تولوا فثم وجه الله) المعنى الظاهر فى الآية، مختلف عن المعنى المراد وهو تخفيف صلاة النافلة فى السفر أو المجتهد فى القبلة وتبين خطؤه **الدليل** قال ابن عمر نزلت الآية فى المسافرين على الراحلة أينما توجهت. وقيل نزلت فى قوم ضلوا عن القبلة ليلاً وصلوا لعدة اتجاهات مختلفة. فلما أصبحوا وطلعت الشمس تبين خطأهم لغير القبلة فعذروا (فلا ذنوب عليهم الدليل عن جابر بعث الرسول صلى الله عليه وسلم سرية وكنت فيها فأصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة فقالت طائفة منا قد عرفنا القبلة هى هاهنا قبل المشرق فلما قفلنا من سفرنا سألنا الرسول صلى الله عليه وسلم فسكت وأنزل الله (وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ) ٢/ **سأل عروة بن الزبير خالته (عائشة) قال أرايت قوله (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ (١٥٨) بالبقرة) قال عروة فوالله ما على أحد جناح ألا يطوف بالصفاء والمروة (نقول هذا فهم ظاهر الآية) فقالت عائشة: بنسما قلت يابنى أختى لأنه لو كان كلامك صحيح لقال الله (فلا جناح عليه ألا يتطوف بهما) ولكن سبب نزولها فى الأنصار كانوا قبل الإسلام يهلون لمناة (مكان بين مكة والمدينة كثير الماء) وكان على الصفا صنم (إساف) وعلى المروة صنم (نائلة) وكان فى الجاهلية المشركون إذا سعو بينهما تمسحو بهما فتخرج الصحابة من الطواف بهما فى الإسلام لأنهم كانوا يطوفون بالأصنام، وهما على الصفا والمروة فى الجاهلية. فلما جاء الإسلام سأل الصحابة الرسول صلى الله عليه وسلم قالوا يارسول الله صلى الله عليه وسلم إنا كنا نتخرج أن نطوف بين الصفا والمروة فى الجاهلية فأنزل الله الآية إذن، **المعنى الحقيقي** هو نفى الحرج من الطواف، وليس معنى الآية نفى فرضية الطواف فى الإسلام /فعروة اعتمد على فهمه من الآية أن الطواف سنة من (نفى فرضية الطواف) لكن عائشة أفهمته أن الطواف فرض وجاء عن طريق السنة. **فنقول**، لولا سبب النزول لفهمت الآية خطأ مثلما فهمها عروة.**

٣/ **قال مروان بن الحكم لابن عباس فى () لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمّدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ولهم عذاب أليم (١٨٨) بآل عمران) متفق عليه أن مروان قال لبوابه اذهب يارافع إلى ابن عباس فقل له لو كان كل امرئ منا فرح بما أوتى وأحب أن يحمّد بما لم يفعل يكون معذباً إذا لعندين أجمعون/ قال ابن عباس ما لكم ولهذه الآية إنما نزلت فى أهل الكتاب دعى الرسول صلى الله عليه وسلم يهود فسألهم عن شئ فكتموا إياه واخبروه بغيره فخرجوا وقد ظنوا أنهم قد أخبروه بما سألهم فيه واستحمدوا بذلك إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم وفرحوا بما أتوا من كتمان ما سألهم عنه ثم قرأ ابن عباس (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُئْسَ مَا يَشْتَرُونَ (١٨٧) بآل عمران)**

خامساً/تخصيص الحكم بصورة السبب، بمعنى ورد النص العام لكن لسبب خاص فقط. (النص اصبح خاص فقط) فالحكم الذى دل عليه النص مقصور عليه فقط. - فإن فعل أحد غيره هذا الفعل يكون بطريق القياس فقط، وليس عن طريق النص. مثل (وَسَيَجْزِيهَا اللَّهُ الَّذِي يُوْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى بِاللَّيْلِ) نزلت فى أبى بكر. فمن فعل مثل أبى بكر (أعتق سبعة كلهم يعذب فى الله) يكون بطريق القياس فقط

سادساً/لتيسير وسهولة حفظ القرآن وسهولة الفهم وتثبيت الوحي لكل من يسمع الآية/إذا عرف سبب نزولها . عن الطريق ربط السبب بالمسببات وربط الأحكام بالحوادث/ وربط الحوادث بالأشخاص والأزمنة والأمكنة كل ذلك يؤدى لحفظ القرآن وسهولة الفهم وتثبيت الوحي فى ذهن المستمع ويصبح من أسهل استذكار القرآن عند الحاجة وهذا يسمى عند علماء النفس **قانون دواعى المعانى**

الأساليب التي يعبر بها عن سبب النزول عبارات مختلفة منها

أولا/تارة يصرح بلفظ سبب النزول مثال: يقول سبب نزول الآية في كذا.

ثانيا/تارة تدخل الفاء على كلمة نزل بعد ذكر الحادثة مباشرة مثال: حدث كذا بين الصحابة فنزل كذا.

ثالثا/تارة يكون سبب النزول جواب لسؤال بمعنى يسأل الرسول صلى الله عليه وسلم فيوحى اليه ثم يجيب بما أنزل عليه(بمعنى لم يعبر بلفظ سبب النزول أو ادخال الفاء على كلمة النزول)، ولكن يفهم سبب النزول من السياق الوارد في معنى الآية. مثال: قال ابن مسعود سئل الرسول صلى الله عليه وسلم عن الروح، فنزل قوله (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا (٨٥)بالاسراء) الآية. نقول، حكمها يكون مثل حكم ما ذكر فيه السببية.

رابعا/ تارة لم يصرح بلفظ سبب النزول ولا بالفاء ولا جواب لسؤال ولكن يقال نزلت هذه الآية في كذا الحكم/ هذه ليست نص في السببية ولكن تحتل أمرين ١/إما تحتل السببية ٢/أو تحتل أمر آخر وهو بيان ما تضمنته الآية من أحكام/ولكن الذي يحدد أحد الإحتمالين أو الترجيح هي القرائن فقط. وتنقسم إلى قسمين وهما

أولا/إذا ورد عبارتين مختلفتين حول الآية في موضوع واحد، ١/أحدهما نص على السببية، ٢/والآخر ليس نص على السببية ولكن يحتمل أمرا آخر مثل بيان الأحكام المستفادة من معنى الآية.نقول^{الحكم}/نأخذ بالأقوى، وهو نص على السببية/ونترك الآخر وهو بيان الحكم في الآية لأن النص على السببية أقوى في الدلالة على المحتمل أمرا آخر مثال ١/ رواية مسلم عن جابر كانت اليهود تقول من أتى امرأة من دبرها في قبلها جاء الولد أحول. بمعنى إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول فأنزل الله (نساؤكم حرث لكم) . ٢/ رواية البخاري قال ابن عمر/نزلت الآية في إتيان النساء في أدبارهن ^{الحكم} نقول ١/رواية جابر نصت على السببية وهي الأقوى من رواية ابن عمر ٢/ رواية ابن عمر تحمل على الاستنباط وهو بيان لحكم إتيان النساء في أدبارهن ومعلوم الإتيان في الأدبار حرام قطعا ومعلوم./ الدليل لرواية جابر أخرج ابو داود والحاكم عن ابن عباس أن الأنصار كانوا مع اليهود بالمدينة وكان الأنصار يظنون أن اليهود أفضل في العلم لأنهم أهل كتاب فكانوا يقتدون باليهود في أفعال كثيرة فكان اليهود يأتون النساء على حرف ففعل الأنصار مثلهم والمهاجرين كانوا يشرحون نساءهم شرحا ويتلذذون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات لما قدم المهاجرين بالمدينة وتزوجوا من نساء الأنصار فذهب رجل يفعل مع أنصارية مثل نساء المهاجرين فأنكرت هذا فبلغ ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم فنزلت (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (٢٢٣)بمعنى مقبلات ومدبرات ومستلقيات لكن واجب في موضع الولد واتق الدبر والحیضة /

٢/ إذا ورد عبارتين مختلفتين أو أكثر حول الآية في موضوع واحد وليس فيها شيء نص على السببية مثل أحدهما يقول نزلت في كذا، ويقول الآخر نزلت في كذا/ويذكر شيء غير الأول/علما اللفظ يحتملها معا/ولا يوجد قرينة تصرف أحدهما إلى السببية. نقول، يحتمل الآية للروايتان معا على بيان ما يحتمله اللفظ من المدلولات وليس له وجه يحمل على السبب بمعنى إذا ورد عبارتين مختلفتين أو أكثر وكلها ليس فيها نص على السببية (تعدد الأسباب والنازل واحد)لها أربعة صور وهم

إذا ورد عبارتين مختلفتين أو أكثر وكلها ليس فيها نص على السببية (تعدد الأسباب والنازل واحد) لها أربعة صور وهم

الصورة الأولى/إذا ورد رواية صحيحة ورواية أخرى ضعيفة في سبب نزول آية واحدة/أوآيات متعددة في موضوع واحد مثال:

١/ الرواية الصحيحة متفق عليها/ عن جندب: اشتكى الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلة أو ليلتين، فأنته امرأة فقالت: يا محمد، ما أرى شيطانك إلا قد تركك، فأنزل الله (وَالضُّحَى (١) وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَى بِالضُّحَى)
٢/ الرواية الضعيفة للطبراني/ أن جروا (أنا أنجن) دخل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم فدخل تحت السرير (كاتل) فمات، فمكث الرسول صلى الله عليه وسلم أربعة أيام لا ينزل عليه الوحي، فقال: يا خولة (خادمتها) ما حدث في بيت الرسول صلى الله عليه وسلم؟ جبريل لا يأتيني. فقلت في نفسي: لو هيات البيت وكنته، فأهويت بالمكنسة تحت السرير، فأخرجت الجرو، فجاء الرسول صلى الله عليه وسلم ترعد (بجبتة) لحيته. وكان إذا نزل عليه الوحي أخذته الرعدة، فأنزل الله سورة (والضحى). **الحكم نقول:** نأخذ برواية جندب الصحيحة المتفق عليها لبيان صحتها. أما رواية الطبراني يقول ابن حجر قصة ابطاء جبريل بسبب الجرو مشهورة ولكن في اسنادها مجهول وهي غريبة في سبب النزول بل شاذ مردود بما ورد في البخاري

الصورة الثانية/إذا ورد روايتان صحيحتان/لكن أحدهما أصح من الأخرى

بمعنى أحد الراوة شاهد الواقعة أما الراوى الثانى لم يشاهد الواقعة. مثال:

١/ الرواية الأصح/بالبخارى، قال ابن مسعود: كنت أمشى مع الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة، وهو متوكئ على عسيب النخل (باتخ) فمر بنفر من اليهود/ فقال بعض اليهود لو سألتهموه/ فقالوا حدثنا عن الروح/ فقام ساعة ورفع رأسه، فعرفت انه يوحى إليه، حتى صعد الوحي، ثم قال الرسول صلى الله عليه وسلم) وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا (٨٥) (بالاسراء).
٢/ الرواية المرجوحة (صحيح الترمذى). قال ابن عباس: قالت قريش لليهود: أعطونا شيئاً نسأل به هذا الرجل (الرسول). فقالوا: سلوه عن الروح، فسأله، فأنزل الله (ويسألونك عن الروح). **النتيجة:** رواية ابن مسعود الأرجح الدليل ١/ رواية ابن مسعود أنها نزلت بالمدينة ولكن رواية ابن عباس أنها نزلت بمكة **نقول** ٢/ رواية ابن مسعود بالبخارى أما ابن عباس بالترمذى ٣/ ابن مسعود كان حاضر و شاهد القصة كلها بخلاف ابن عباس روايته لا تدل أنه حضر القصة. وقال العلماء ليس الخبر كالعيان.

الصورة الثالثة: إذا ورد روايتان صحيحان ولا مرجح لأحدهما في الصحة السبب بعد الزمن بينهما.

الحكم: نقول، يحمل الأمر على تعدد النزول بعدد أسباب النزول التى تتحدث عنها الروايات *لأنه يجوز أعمال كل رواية على حده. قال الزركشى قد ينزل الشئ مرتين. وذلك تعظيماً لشأنه وتذكيراً به عند حدوث سببه خوف نسيانه. مثل:

١/ **الْفَاتِحَةُ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (٣) مرة نزلت بمكة ومرة نزلت بالمدينة**

٢/ **(وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَى النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ (١١٤) (بهدود)**

رواه الشيخان: ١) عن ابن مسعود أن رجلاً أصاب قبله من امرأة فأتى الرسول صلى الله عليه وسلم وأخبره. ثم نزلت الآية (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَى النَّهَارِ) فقال الرجل: هل إلى هذه الآية فقط؟ فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: بل لجميع الأمة (نزلت هذه بالمدينة ٢) نقول نفس القصة بالترمذى لكن ذكر اسم الرجل فيها وهو (أبو اليسر)

ومعلوم أن سورة هود مكية باتفاق وأستشكل على البعض ولكن لا اشكال لتعدد النزول

٣/ **(وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ (١٢٦) (بالنحل) وقف الرسول يوم**

أحد على حمزة حين استشهد وقد مثل به. فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: لأمثلن بسبعين منهم مكانك. فنزل جبريل بخواتم النحل وهو واقف (وإن عاقبتهم فعاقبوا) الآية.

٢) وفي نفس الآية/ورد عن أبى قال: أصيب من الأنصار ٦٤ قتل ومن المهاجرين ٦ ومنهم حمزة فمثلو بهم فقالت الانصار: لنن أصبنا منهم يوماً مثل هذا لنربين عليهم، فعند فتح مكة أنزل الله (وإن عاقبتهم فعاقبوا) الآية.

الصورة الرابعة: الروايتان صحيحتان ولا مرجح لأحدهما في الصحة على الأخرى ويمكن الجمع بينهما

بسبب تقارب الزمان بينهما. بمعنى حدث السببين ونزلت الآية بعد حدوثهما معا السبب لتقارب الزمان وهذه تحمل على تعدد السبب ولا مانع لمنعه مثل

١/ بالبخاري، عن ابن عباس: قال سعد بن عباد (سيد اتلأنصار) أهكذا أنزل الله يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم يا معشر الأنصار ألا تسمعون ما يقول سيدكم قالو يا رسول الله لا تلمه فإنه رجل غيور / والله ما تزوج امرأة قط فاجترأ رجل منا أن يتزوجها من شدة غيرته/ فقال سعد يا رسول الله إني لأعلم أنها حق وأنها من الله ولكني تعجب أني لو وجدت لكاعا قد تفخدها رجل لم يكن لي أن أنحيه ولا أحرکه حتى أتى بأربعة شهداء/ قال فما لبثوا إلا يسيرا حتى جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم / فجاء من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلا فرأى بعينه وسمع بأذنه فذهب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وقذف امرأته بشريك ابن سمحاء، قال يا رسول الله وجدت عند زوجتي رجل رأيت بعيني وسمعت بأذني فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم: البينة أو حد في ظهرك. فقال: يا رسول الله، إذا وجد أحدنا مع امرأته رجلا ينطلق يلتبس البينة وفي رواية فجعل الرسول صلى الله عليه وسلم يقول البينة أو حد في ظهرك قال هلال والذي بعثك بالحق إني لصادق ولينزلن الله ما يبئ ظهري من الحد! فنزل جبريل (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (٦) حَتَّى قَوْلِهِ (وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٩) بالنور).

٢/ رواه الشيخان، قال عويمر لعاصم بن عدى (سيد بنى عجلان) كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلا ايقنته فقتلونه ام كيف يصنع سل لي الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك * فأتى عاصم الرسول صلى الله عليه وسلم فسأله. فكره الرسول المسألة وعابها. * فقال عويمر والله لا انتهى حتى أسأل الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك. * فجاء عويمر فسأله فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: قد أنزل الله فيك قرآن وفي صاحبك فأمرهما صلى الله عليه وسلم بالملاعنة. النتيجة نقول: الحديثان صحيحتان ولا مرجح بينهما لقرب زمانهما فيسهل الأخذ بهما. فيجوز: ١/ فيجوز أن آيات الملاعنة نزلت أولا في هلال ثم جاء عويمر بعد ذلك فافتاه الرسول صلى الله عليه وسلم بالآيات التي نزلت في هلال. الدليل: قوله (إن الله أنزل فيك وفي صاحبك) بمعنى (الذي نزل في قصة هلال قبلك) السبب لأن هذا الحكم عام لجميع الناس. ٢/ ويجوز أن أول من سأل هو هلال، وصادف مجئ عويمر بعده مباشرة قبل إجابة الرسول صلى الله عليه وسلم لهلال، فأنزل الله الإجابة للحادثتين معا. نقول الأفضل هو العمل بالرويتان لأنه لو عمل برواية واحدة فقط. إذن، يكون ترجيح بدون مرجح. فنزل جبريل في قصة هلال وفي قصة عويمر (إن الله أنزل فيك وفي صاحبك)

سؤال - عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه اشرح بالتفصيل المقصود من قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المذكور سنة ٩٧ - ٩٨ -

٢٠٠٤ - ٢٠٠١

فيما أنزل من القرآن على لسان بعض الصحابة

أخرج الترمذى عن ابن عمر أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه. قال ابن عمر: وما نزل بالناس أمر قط (دائما). فقالوا الناس وقال عمر إلا نزل القرآن على نحو (مثل) ما قال عمر. وأخرج البخاري وغيره، عن أنس قال: قال عمر: وافقت ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله، لو أخذنا من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت (وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (١٢٥) بالبصرة) وقلت: يا رسول الله، إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو أمرتهن أن يحتجبن؟ فنزلت آية الحجاب (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُودُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلََّا أَنْ تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا (٥٣) الأحزاب) واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه في الخيرة، فقلت (عمر) لهن: (عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا مِّنكنَّ مسلمات مؤمنات قانتات عابدات سائحات ثيبات وأبكارا (٥) التحريم) فنزلت كذلك وأخرج سنيد في تفسيره، عن سعيد بن جبير، أن سعيد بن معاذ لما سمع ما قيل في أمر عائشة قال: سبحانك هذا بهتان عظيم، فنزلت كذلك.